

قرار  
رقم ( ١٠٧ ) لسنة ٢٠٠٩  
بتاريخ ٢٠٠٩ / ٩ / ٢٧

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،،،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية ،  
وعلى القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية  
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،  
وعلى قرار الهيئة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٩ بتأسيس اتحاد العاملين المساهمين بشركة المصرية للرئى والصرف والانشاءات المدنية ،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٩ بشأن الموافقة على بيع كامل الاسهم المملوكة للاتحاد الى الشركة القابضة بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية للاتحاد المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢١ .  
و على قرار الجمعية العامة غير العادية للاتحاد بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٢ بحل الاتحاد  
وعلى مذكرة الإدارة العامة لمكافحة غسل الاموال المشرفة على اتحادات العاملين المساهمين المؤرخة ٢٠٠٩/٨/٣١ فى هذا الشأن ،

### قرر

- مادة (١) شطب اتحاد العاملين المساهمين بشركة المصرية للرئى والصرف والانشاءات المدنية وفقا لما تقرر بموجب الجمعية العامة غير العادية للاتحاد المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٢ واعمالا لما تقضى به المادة ٢٠٠ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .
- مادة (٢) يلتزم الاتحاد والمصطفى القانونى له باحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما وكافة القوانين ذات الارتباط .
- مادة (٣) موافاة الهيئة بما اتخذ من اجراءات بشأن تمام التصفية.
- مادة (٤) ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

(د. زياد بيوم الدين)  
رئيس الهيئة



تحريرا فى : ٢٠٠٩ / /